

فصل في طلاق الزمن

أحمد الصقعوب

فصل في طلاق الزمن. اذا قال انت طالق امسى او قبل ان اتزوجك ونوى وقوعه اذا والا فlla. وانت طالق اليوم اذا جاء غد فلغو. وانت طالق غدا او يوم كذا وقع - 00:00:00

او لهما ولا يقبل حكمها ان قال اردت اخرهما. وانت طالق في غد او في رجب يقع باولهما فان قال اردت اخرهما قبل حكمها. وانت طالق كل يوم فواحدة وانت طالق في كل يوم فتطلق - 00:00:20 - في كل يوم واحدة وانت طالق اذا مضى شهر فبمضي ثلاثة يوما. واذا مضى الشهر فبمضييه كذلك اذا مضت سنة او السنة - 00:00:40